

## قرارات

**وزارة الطيران المدني**

قرار رقم ٤٠١ لسنة ٢٠١١

الصادر في ٢٠١١/٧/١٠

**وزير الطيران المدني**

**رئيس الجمعية العامة للشركة القابضة للمطارات والملاحة الجوية**

بعد الاطلاع على قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون العمل الموحد الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١ بانشاء شركات في مجال الطيران المدني المعدل بالقرار الجمهورى رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بتعديل مسمى الشركة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل هيئة مينا، القاهرة الجوى إلى شركة تابعة للشركة القابضة للمطارات والملاحة الجوية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٩٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الجمعية العامة للشركة القابضة للمطارات والملاحة الجوية وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٠٨ بمساعدة تشكيل مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٢ لسنة ٢٠٠١ باصدار النظام الأساسى للشركة القابضة للمطارات والملاحة الجوية وتعديلاته :

وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة العادلة للشركة القابضة للمطارات والملاحة الجوية رقم (٢) بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ :

قرر :

(المادة الأولى)

بعد تشكيل مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١١/٧/٦ برئاسة الطيار / محمد فتح الله رفعت على أن يكون متفرغاً للإدارة) وعضوية كل من :

الأستاذ الدكتور / محمد مدحت حسانين وزير المالية الأسبق .

الأستاذ / إسماعيل حسن محمد محافظ البنك المركزي الأسبق - ورئيس مجلس إدارة بنك مصر إيران .

الطيار / حسين حسن أحمد حسعود رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لصر المطيران .

الأستاذ الدكتور / أحمد سعد عبد اللطيف كبير مستشاري الهيئة العامة للرقابة المالية .

الأستاذ / أحمد فرج سعودي رئيس مصلحة الجمارك .

الأستاذ / عبد السلام مصطفى الأنصور رئيس مجلس إدارة بنك HSBC مصر .

المستشار / أحمد سعيد مصطفى الفقى نائب رئيس مجلس الدولة - والمستشار القانونى للشركة القابضة .

الأستاذ / محمد محمد عبد العزيز عامر رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية بوزارة المالية .

اللواء طيار أ.ح / يونس السيد المصرى رئيس شعبة العمليات بالقوات الجوية .

الأستاذ / إسماعيل إبراهيم فهمى القائم بأعمال رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر .

(المادة الثانية)

يصرف لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية مكافأة عضوية شهرية بواقع (ألف وخمسة وعشرين جنيه مصرى) ويبدل حضور جلسات مجلس الإدارة بواقع (ألف وخمسة وعشرين جنيه مصرى) عن كل جلسة وعلى أن تتحمل الشركة صرف هذه المبالغ خالصة الضرائب .

## (المادة الثالثة)

يجتمع مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية مرة على الأقل شهرياً ولرئيس مجلس إدارة الشركة أن يدعو لحضور اجتماعات مجلس الإدارة من يرى الاستعانة بهم من ذوى الخبرة من العاملين بالشركة أو غيرهم دون أن يكون لهم صوت معدود ويستحق من يحضر الاجتماعات ما يصرف لأعضاء مجلس الإدارة من بدل حضور جلسات المجلس .

## (المادة الرابعة)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠١١/٧/١٦ وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الطيران المدني

مهندس / إبراهيم مناع